

قرار رقم (٧٠٩) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٩

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٠٥) بتاريخ ٢٠١٣/٦/٢٦ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/٨/١٤.

"قرار"

مادة أولي : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
٠١	هيام عبده ابو المكارم على	٢٩٢٩٦	وسيط تأمين حر
٠٢	كريستين عياد بشرى بشاى	٢٩٢٩٧	وسيط تأمين حر
٠٣	هانى محمود حاتم محمد شوقي حلاوه	٢٩٢٩٨	وسيط تأمين حر
٠٤	ريهام ربيع شعبان ابراهيم	٢٩٢٩٩	وسيط تأمين حر



سداد السعدنى

٤٦٠٧٦

٥.	احمد فايز عبده خليل حماده	٢٩٣٠٠	وسيط تأمين حر
٦.	تامر حسن حسين محمد	٢٩٣٠١	وسيط تأمين حر
٧.	فراس احمد مجدى عبد الفتاح الرفاعى	٢٩٣٠٢	وسيط تأمين حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط
م



نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة

٤٦٠٧٦

سأدر السعدى